قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٥٤ لسنة ٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة فى ٢٠٠٨/١١/١٠ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الثقافة ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

تخرج من عداد الأراضى الأثرية أرض موقع تل المقدام بمساحة (٢٣ فدانًا و ١٨ قيراطًا ، ٢٠ سهمًا) والكائن بحوض تل المقدام نمرة ١٥ قطعة رقم ٣/١١٣ ، ٦/١١٥ بناحية كفر المقدام مركز ميت غمر محافظة الدقهلية والموضحة الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المـادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٣ ذى القعدة سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٢١ أكتوبر سنة ٢٠١٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف

وزارة الثقافة
مذكـرة

للعـرض على السـيد الأسـتاذ الدكـتـور رئـيـس مجلس الـوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ على أنه : « تعتبر أرضًا أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة إخراج أية أرض من عداد الأراضى الأثرية أو أراضى المنافع العامة للآثار إذا ثبت للهيئة خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضى خط التجميل المعتمد للأثر » .

وقد طلبت محافظة الدقهلية استلام مساحة بركة المياه الجوفية والمنطقة المحيطة بها بناحية كفر المقدام مركز ميت غمر - محافظة الدقهلية .

وجاء بمحضر المعاينة المحرر فى ٢٠٠٨/٣/٣٠ أن الأرض التى يتم حفرها وإخلائها من الآثار بمساحة ٤ أفدنة و ١٢ قيراطًا و ٢٠ سهمًا وإن مساحة البركة هى ١٩ فدانًا ، ٦ قراريط بإجمالى مساحة ٢٣ فدانًا ١٨ قيراطًا و ٢٠ سهمًا بالقطعتين رقمى ٢٣ ص ، ٦ ص حوض تل المقدام ١٥ بزمام كفر المقدام ميت غمر محافظة الدقهلية وأن الحفائر غطت المساحة المطلوبة حتى ظهور المياه الجوفية فى معظمها مساحة البركة منخفضة تمامًا عن الأراضى المجاورة بالقرب من ٢,٥ متر تقريبًا هذا وقد تقرر تشكيل لجنة أخرى للمعاينة حيث جاء بتقريرها بأن الأرض التى تم إجراء حفائر بها يبلغ مسطحها ٤ أفدنة و ١٩ قيراطًا و ٢٠ سهمًا ، والحفائر تمت على مسافات ومساحات مناسبة وتم الحفر حتى ظهور المياه الجوفية وتم تصويرها ورسمها موضحًا ذلك بالتقرير العلمى للحفائر ، كذلك فقد تم إجراء حفائر فى الأجزاء المرتفعة حول بركة المياه ووسطها والتى يبلغ مسطحها ١٩ فدانًا و ٦ قراريط وبذلك يكون إجمالى المساحة المراد تسليمها هى ٢٣ فدانًا و ١٨ قيراطًا و ٢٠ سهمًا بالقطعتين رقمى (٣ ، ٦) حوض تل المقدوم ١٥ زمام كفر المقدام بما فيها بركة المياه الراكدة .

وقد تضمنت المذكرة العلمية أن منطقة آثار الدقهلية قامت بإجراء حفائر بتل آثار المقدام مركز ميت غمر دقهلية اعتباراً من عام ١٩٩٩ وعلى مراحل متتالية حتى عام ٢٠٠٧ طبقًا لما يتوافر من اعتمادات مالية على نفقة محافظة الدقهلية لتنقيب مساحة ٢٨ فدانًا بحوض التل نمرة ١٥ بناحية كفر المقدام مركز ميت غمر لإقامة مدينة صناعية وحرفية على تلك المساحة المطلوبة وبالنسبة لأرض هذه المساحة المطلوبة فهى عبارة عن بركة مياه راكدة تفترش مساحة حوالى ٢٠ فدانًا من جملة مساحة ٢٨ فدانًا حيث صدر بشأن هذه البركة قرار اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها بتاريخ ١٩٩٥/٢/٢٣ البند ١٨ بالموافقة على ردم هذه البركة بناءً على طلب محافظة الدقهلية وأرض هذه البركة تنخفض حوالى ٣ أمتار عما حولها من أراضى وقد قامت المنطقة بالتنقيب فى الأرض المحيطة لهذه البركة من جميع الجهات حيث بلغت جملة المساحة التى تم تنقيبها بالإضافة لمساحة هذه البركة ٢٣ فدانًا ، ٨ قراريط و ٢٠ سهمًا أما بخصوص نتائج الحفائر التى تمت فى هذا المسطح فقد تمثلت فى الكشف عن بقايا لبعض الجدران من الطوب اللبن لا تكون شكل معمارى معين وغالبًا هى مواضع لسكن من العصر المتأخر والعصرين اليونانى والرومانى وقد كشفت تلك الحفائر عن بعض الآثار المنقولة تتمثل فى أوانى فخار ومارج جفارين من القبانيس وجميعها ترجع إلى العصر المتأخر والعصرين اليونانى والرومانى وجميعها مسجل بسجلات المنطقة وانتهى التقرير العلمى إلى أنه يتضح من خلال الحفائر التى تمت فى حواف البركة عدم أهمية هذه الأرض المطلوب تسليمها خاصة وأن البركة وما بها من مياه راكدة تفترش مساحة نحو ٢٠ فدانًا منها .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة فى ٢٠٠٨/١١/١٠ على السير فى إجراءات استخراج هذه المساحة من عداد الأراضى الأثرية .

لذا يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفضل بالنظر - وعند الموافقة - بإصداره .

تحريراً فى ٢٠١٠/١٠/٩

وزير الثقافة

فاروق حسنى